

رقم

باسم الملك الراحل الراحل

مقرر مع التمسك

إذ في يوم الثلاثاء الموافق ١٤/١٠/٢٠١٤
عبر هذا التمسك بين كل من

أولاً: السيد / إبراهيم أحمد منصور بخيريه من يملك بطاقة رقم قومي ١٦٦٠٤٢٠١٦٠٢٠١٨ الجنسية /
مصري - الثانية / مسكن في المنطقة / بالمعاش والمقيم / منفذ بسيط - مركز زفتي - محافظة الغربية
(طرف أول تابع)

ثانياً: الشركة المحضرة الخبثية الغازات الطبيعية (إيجاس) وبمكتبها قانونا السيد المهندس / محمد شعيب
مهندس (بمكتبه) رئيس مجلس الإدارة والكافذة / ٨٥ شارع طريق النصر - أول عباس العقاد - مدينة
نصر - محافظة البحيرة
(طرف ثانى كارة مشتمل)

مقتضى

بذلك الطرف الأول (البايع) قطعة أرض كائنة بحوض (المزارعين ٧) النطقة رقم (١٧٧) زمام (مسند بسيط)
بمركز زفتي - محافظة الغربية ومساحتها ٥٧١.٥٠ متر مربع
وحيث أن الطرف الثاني بصدد تنفيذ مشروع قومي وهو توصيل الغاز الطبيعي لمركز زفتي مما يستلزم منه
إشغال منطقة التحضير وضغط الغاز بالمدينة ويرغب في شراء قطعة أرض لتنفيذ ذلك المشروع
وعلى أن الأرض المذكورة مملوكة للطرف الأول ملكية منفردة دون شريك ويرش في بيها الطرف الثاني
الطرف الثاني
وبعد أن أقر الطرفين بأصحتها القانونية للتصرف والتعاقد وبعدم خضوعهما لأحكام العرائس أو فسخ من
التصرف فإذ اتفقا على ما يلي :-

البند الأول

يعتبر التمسك السابق وأحكام رهنه المشتريات والاتصال للشركة الطرف الثاني جزء لا يتجزأ من هذا التمسك
وتمتلكه وتحمي لتعوده .

البند الثاني

باع واستط في تنازل بموجب هذا العقد و بكافة الضمانات الفعلية و القانونية المثبتة للملكية للطرف الأول
(الثاني) إلى الطرف الثاني بصفته ما هو قطعة أرض كائنة بحوض (المزارعين رقم ٧) النطقة رقم (١٧٧)
زمام (بسيط) - مركز زفتي - محافظة الغربية ومساحتها كالتالي :-

- السيد المصري / ملك فوزى عبد الحميد الطباخ - السيد القبطي / ملك ورثة عبد الخالق أحمد يوسف
- السيد المصري / ياقى الصنينة ملك البائع - السيد الشرقي / طريق ميت بره

والبالغ بمساحتها ٥٧١.٥٠ متر مربع

أبرأه محمد
مستلم



ولذلك كما عن ثابت بالرسوم المقررة والموقع عليه من الطرفين والذي يعتبر جزء لا يتجزأ من الطرفين
وسميلاً ومتمماً لقرينة

البند الثالث

يقر الطرف الأول بأن مسافة مخرج الطريق وقدرها ١٠ م (عشره أمتار) تخرج عن نطاق المساحة المخصصة
ويؤجل النزاع بين الطرفين الثاني بصفته وهذه دون سواء بدون مقابل ولا يحق لأفراد الطرف الأول الرجوع
على الطرف الثاني بأي شكل من الأشكال بخصوص إتاحة تلك المساحة .

البند الرابع

يقر الطرف الأول (البائع) بأن ملكيته للأرض محل هذا العقد قد أتت إليه بطريق الشراء من السيد/ موسى
أحمد موسى حبيب - بهذا تاريخ ابتدائي مؤرخ ٢٠٠٢/٤/١٨ .

البند الخامس

يقر الطرف الأول (البائع) بأن الأرض المباعة ماثية من مفاضة المحسوق العينية أيضاً كان نوعها كالتالي
والاكتساف والامتياز والرقم والحرق وحقوق الانتفاع والارتفاع ظاهرة كانت أو خفية . كما يقسمون بأنهم لا
يوجد أي نزاع من أي نوع بشأن ملكيتهم لهذه الأرض ولا يوجد مالك خلافهم للأرض محل هذا العقد ولم يدين
بهم التصرف فيها لتغير بأي نوع من أنواع التصرفات سواء أكان هذا التصرف ابتدائي أو نهائي ويضمن البائع
بخاتفة النوع التمسكات الفعلية والتأتمنية عدم تعرضه أو الغير في الحال أو الاستقبال للطرف الثاني المشتري
بصفته بشأن الأرض المباعة والمنشآت القائمة عليها كما لا يحق للطرف الأول مطالبته الطرف الثاني بغيره أي
مصادرة فضلية في الحال أو الاستقبال خلاف المساحة المتفق عليها والناهية بصدر هذا العقد وبقيتها لغير
الطرفين المتفقين والموقع عليه من الطرفين .

البند السادس

اتفق الطرفان على أن يكون ثمن هذا البيع مبلغ إجمالي وقدره ١٩٥٩٣٦ جنيه مصري (فقط مائسة وتسعة
وخمسون ألفاً وتسعمائة سبع وثلاثون جنياً مصرية) بواقع سعر القيراط ٦٠٠٠٠ جنيه (ستة آلاف جنيه) مصرية
مصرية (إجمالي المساحة البالغ ٥٧١.٥١ متر مربع .

كما اتفقت على بصفته عند التوقيع على العقد الابتدائي مبلغ وقسمته ٩٨٠٠٠ جنيه مصري (تسعة
ثمانية وتسعون ألفاً جنياً مصرية لا غير) وذلك بموجب الشيك رقم ١٠٠٣٩٣٤٠٧ الصادر من الطرف الثاني
بصفته (في الطرف الأول والمسحوب على البنك الوطني المصري فرع الجلاء بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٠
والجاني قدره ٩٧٩٢٦ جنيه مصري (فقط مائة وتسعون ألفاً وتسعمائة وثلاثة وثلاثون جنياً مصرية لا غير)
ثم سداد بموجب الشيك رقم ٥٢١٠٠٠٠٠ بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٥ وبشهر نوفمبر ٢٠١٢
الأول على هذا العقد مسددة نهائية بتمام قيمة الأرض محل العقد .

البند السابع

يقر الطرف الأول البائع بأنه لا توجد أي مستحقات للغير أو لأي جهة حكومية أو غيرها كضرائب بلدية وغير
عقارية أو رسوم أو ثمن مستحقات تملك أي شخصي وبخاصة على قطعة الأرض محل البيع ، كما يقر وبأنه
الطرف الآخر بصحة الأرض خالية من أي شواغل للطرف الثاني بصفته وأنه في حالة مطالبته الغير للطرف الآخر

أحمد موسى حبيب

رئي

بسم الله الرحمن الرحيم

عشر بوع نقاش

تتميز يوم ٢٢/١٠/٢٠٠٩

عمر هذا العقد بين كل من

أولاً - ورثة المرحوم / عبد الخالق أحمد أبو يوسف وهم:

أ - السيد / يوسف عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصري - الديانة / مسلم - يحمل بطاقة

رقم قومي ٢٧٨٠٩٩١١٦٠١٨٧٥

ب - السيد / مصطفى عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصري - الديانة / مسلم - يحمل

بطاقة رقم قومي ٢١٢٠٨٢٦١١٠٢٠٩٥

ج - السيد / عائشة عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصري - الديانة / مسلم - يحمل بطاقة

رقم قومي ٢٩٧٠٣٠٧١٦٠١٨٢٧

د - السيد / أحمد عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصري - الديانة / مسلم - يحمل بطاقة

رقم قومي ٢٥٥٠٦٠٢١٦٠١٧٣١

هـ - السيد / رايحة عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصرية - الديانة / مسلمة - تحمل

بطاقة رقم قومي ٢٧٤٠٧٠٨١٦٠١٨٠٩

و - السيد / عائشة عبد الخالق أحمد أبو يوسف الجنسية / مصرية - الديانة / مسلمة - تحمل

بطاقة رقم قومي ٢٥٩٠٣٠٧١٦٠٢٢٨٢

ز - السيد / السيده الدسوقي صالحه الجنسية / مصرية - الديانة / مسلمة - تحمل بطاقة

رقم قومي ٢٢٦٠١١١١٦٠١٤٨١

ويستلم في هذا العقد ويوقع بالإصالة عن نفسه وبوكالة عنهم السيد / يوسف عبد الخالق أحمد أبو

يوسف بموجب التوكيل الخاص رقم / ٢٢٩٠ / أ الصفة ٢٠٠٩ مكتب توثيق زفتي .

والجميع مقبولون مستحسنون - عرقل زفتي - محافظة الغربية .

(طرف أول . صح)

الشركة المصرية القابضة للتغذية الطبيعية (إيجاس) ويمثلها قانوناً السيد المهندس / محمد

عبد الحميد (بصفته) رئيس مجلس الإدارة والكائنة ١/٥ شارع طريق النصر - تقاطع عباسي العقاد

محافظة مصر - محافظة القاهرة

(طرف ثان . مقمى)

مصدق

يملك أفراد الطرف الأول (البائع) قطعة أرض خالصة بحوض (المزارعين رقم ٧) قلعة رقم (١٧٢) زمام

(بمساحة) - مركز زفتي - محافظة الغربية تبلغ مساحتها ٣٧٦.٥ متر مربع هي مساحتها

مصدق

X

وتبين أن الطرف الثاني يصعد تنفيذ مشروع قومي هو توصيل الغاز الطبيعي للمركز زلفي محيا بمساحة ٥٠٠
متر مربع لتفويض سلطة الغاز بالمدينة ويرغب في شراء قطعة أرض لتنفيذ ذلك المحطة
وحيث أن الأرض المذكورة مملوكة لأفراد الطرف الأول ملكية منفردة دون شراكة وغير عيون في حين أن الطرف
الثاني القابل لذلك .

وبعد أن أقر الطرفين بأهليتهما القانونية للتصرف في التنازل ويعتم فوضو عهما لأحكام المراسمة أو المنع من
التصرف فقد اتفقا على ما يلي :-

البند الأول

يعتبر التمسيد السابق وانضمام لائحة المشتريات والأعمال للشركة الطرف الثاني جزء لا يتجزأ من هذا العقد
وكمملاً ومتمماً له .

البند الثاني

باج وسقط و تنازل بموجب هذا العقد و بكافة الضمانات القانونية و القانونية المثبتة للملكية لأفراد الطرف الأول
(البائع) إلى الطرف الثاني بصفته ما هو قطعة أرض كائنة بحوض (المزارعين رقم ٧) القطعة رقم (١٧٧)
زعام (سندية) - مركز زلفي - محافظة الشريعة وحدودها كالآتي :-

- العقد القديم / ملك إبراهيم أحمد بيجري - البند القبلي / باقي المساحة ملك للبائع
- البند الفرعي / ملك بركات عبد التطيب يونس - البند الشرقي / طريق بيت بره
والبائع (بمساحة ٣٧٩.٥ متر مربع

وحيثما دعا هو ثابت بالرسم التروكي المرفق والموقع عليه من الطرفين والذي يعتبر جزء لا يتجزأ من التنازل
وكمملاً ومتمماً له .

البند الثالث

بأن أفراد الطرف الأول بأن مسافة حرم الطريق وقدرها ١٠ م (عشرة أمتار) تتسرع عن خطوط المساحة
التيه ويوزل الانتفاع بها إلى الطرف الثاني بصفته وحده دون سواه ولا يحق لأفراد الطرف الأول الرجوع على
الطرف الثاني بأي شكل من الأشكال بخصوص انتفاعه بتلك المساحة .

البند الرابع

بأن الطرف الأول (البائع) بأن ملكيته للأرض محل هذا العقد قد ألت إليهم بطريق الميراث الشرعي من والدهم
المرحوم / عبد الحالب أحمد أبي يوسف بموجب إعلام الورثة رقم ١٠٠ الصادر بتاريخ ٢١ / ١٠ / ١٩٦٥ و أن

البند الخامس

بأن الطرف الأول (البائع) بأن الأرض المباعة خالية من كافة الحقوق الشرعية أيضا كان نوعها كسائر
الأشخاص والأموال والوقفه والحكر ومشرق الانتفاع والارتفاق ظاهرة خفية ، كما يقرون بأنه لا
يوجد أي نزاع من أي نوع بشأن ملكيتهم لهذه الأرض ولا يوجد مالك خلافهم للأرض محل هذا العقد ولم يبدئي
لهم التصرف فيها لا غير بأن توقع من أنواع التصرفات سواء أكان هذا التصرف ابتدائي أو نهائي وبغض
بختلف أنواع الضمانات القانونية والقانونية عدم تعرضه أو الغير في الحال أو الاستقبال للطرف الثاني المشتري
بصفته بشأن الأرض المبيعة والضمانات المثبتة عليها كما لا يحق للطرف الأول مطالبة الطرف الثاني بمشراء أي
مساحة إضافية في الحال أو الاستقبال خلافاً للمساحة المتفق عليها والثابتة بهذا العقد وطبقاً للرسم
التروكي المرفق والموقع عليه من الطرفين .

ويؤيد من التوقيع
محمد بن عبد الله

مما يصح لرافقه القضاء مع رد كراهه المبالغ المستداه لظلمه فواللهما القائلون من تاريخ استكمالها بحسب ما
سددهما الطرف الثاني

البند الثالث عشر

إن حق الطرفين على تعديل التعريف الثاني بمصاريف التسجيل الخاصة بالأرض من مشروع هذا العقد

البند الرابع عشر

إن حق الطرفين على إيداع حاله بموتك أي نزاع بمناسبة تطبيق بنود هذا العقد يتخذ الإلتزامات بنظره
لعمومه شمال القاهرة الإدارية

البند الخامس عشر

نصير هذا العقد من ثلاث نسخ بيد الطرفين الأول نسخة وللطرف الثاني نسختين للعمل بموجبها

مستحق

(طسوف أول - بائع)

(طسوف أول - بائع)

الاسم / هـ / هـ

الاسم / هـ / هـ
التوقيع / هـ / هـ

التوقيع / هـ / هـ

بمجرد مفرقاً بالتوقيع الرسمي
رقم ٤٩ / ١١٠ / ١١٠٤٩

البند الثالث

وقر الطرف الأول بأن مسافة حرم الطريق وقدرها ١٠٠ م (عشره أمتار) تفرج عن نطاق المساحة المبيوعه
وتزال الحشيش بها الذي يظن بها الثاني بصفته وهذه دون بيواه ولا يحق لأفراد الطرف الأول الرجوع على الطرف
الثاني بأي مطالبة بخصوص ارتفاعه بتلك المساحة.

البند الرابع

بشر الطرف الأول (البيوع) بأن بصفته للأرض محل هذا العقد قد ألت إليه عن طريق الشراء من السيدة/ حميدة
بشهران أبو يوسف بصفته، وهذا في مؤرخ ٢٠٠٢/٦/١ صادر بشأنه حكم بصفتة توقيع البائع على عقد البيع نفس
الذي في رقم ٢٥٧١١ لسنة ٢٠٠٥ صفة توقيع الصفة.

البند الخامس

بشر الطرف الأول (البائع) بأن الأرض المبيعة خالية من كافة المقسوق الترابية أيضا كان نوعها كما انزل
والاستقبال والاستقبال والتوقيت والنقش وحقوق الانتفاع والارتفاع فهازة كانت أو عشية ، كما يتسرون بأنه لا
يوجد أي نوع من أي نوع يتمان ماكينهم لهذه الأرض ولا يوجد مالك خلافهم للأرض محل هذا العقد ولم يبيع
لهم التصرف فيها لأي نوع من أنواع التصرفات سواء أكان هذا التصرف ابتدائي أو نهائي ويشتمل البيع
بأحد أنواع التصرفات القانونية وعدم تعرضه أو الغير في الحال أو الاستقبال الطرف الثاني المستوفى
بصفته بشأن الأرض المبيعة والمنشآت المقامة عليها كما لا يحق للطرف الأول مطالبة الطرف الثاني بشراء أي
مضافة إضافية في الحال أو الاستقبال خلاف المساحة المتفق عليها والمأبته بصدر هذا العقد وطبقا لأحكام
التشريعية المعمول والموقع عليه من الطرفين والذي يعتبر جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكملا ومتما لبقوده.

البند السادس

اتفق الطرفان على أن ثمن هذا البيع مبلغ إجمالي كحد أقصى وقدره ٤٧٢٦١٩ جنيه مصرياً (فقط أربع مائة
والتين وسبعون ألف وستة وتسعة عشر جنيهاً مصرياً) لإجمالي المساحة ١٣٧٨.٥ متر مربع بصفة
رقم (٢٢.٥٥ - ٢٢.٥٥) بغير القيراط ٦٠٠٠٠ جنيه (ستون ألف جنيهاً مصرياً)

بشر الطرف الثاني بصفته عند التوقيع على العقد الإبدائي مبلغ وقدره ٢٢٦٠٠٠ جنيه مصرياً (فقط مائتان
وسبعة وثلاثون ألف جنيهاً مصرياً لا غير) وذلك بموجب التمسك رقم ١٠٠٤٩٣٩٠٢ والسحب رقم
٤١٠٠٤٩٣٩٠٢ الصادرين من الطرف الثاني بصفته إلى الطرف الأول مسجوب على البند الوطاني الصادر في
فرع الجلاء بتاريخ ٢٠٠٢/١١/٢٧.

والباقي قدره ٢٤٦١٩ جنيه مصرياً (فقط مائتان وستة وثلاثون ألفاً وستة عشر جنيهاً مصرياً لا
غير) تم استلامه بصفته رقم ٤١٠٠٤٩٣٩٠٢ بتاريخ ٢٠٠٢/٤/١٤ ويحيز توقيع الطرف
الأول طبق هذا العقد مشالصة نهائية بحال قيمة الأرض محل العقد.

البند السابع

بشر الطرف الأول البائع بأنه لا يوجد أي مستحقات للغير أو لأي جهة حكومية أو غيرها كضرائب عقارية وغير
عقارية أو رسوم أو ضرائب مستحقات تمت أي مسير وخلافه على قطعة الأرض محل البيع ، كما يقدر ويتسلم
الطرف الأول باستلام الأرض خالية من أي مستحقات للطرف الثاني بصفته وأنه في حالة مطالبة الغير للطرف الثاني

محرر العقد

الثاني - بصفتها - اية مبالغ مستحقة على الارض عن فترة سابقة على التوقيع على هذا العقد يلتزم اذ ان كان
الاول يستأجره من الارض على الطرف الثاني المشتري باى شروط عليها.

البند الثامن

يقول الطرف الثاني بصفتها - انه قام بمعاينة قطعة الارض المبيعة وتسلمها استقلالاً نهائياً ووضعي يده عليها ووضعي
يد المشتري على ملكه بموجب محضر التصليم النهائي المؤرخ ١٢ / ٦ / ١٩٠٤

البند التاسع

يلتزم الطرف الاول التوقيع برد ضريبة ثمن الارض المبيعة المشدوخ له فضلاً عن الترخيص في حيازة المستحقين
الارض من محضر التوقيع معاً اذا اشقت كليا او جزئياً للغير سواء بمطريق قانوني او قضائي وفلسك بدون اية
عقوبات قانونية او قضائية.

البند العاشر

يلتزم الطرف الاول التوقيع بتسليم الطرف الثاني بصفتها - حافة المستندات التي تثبت ملكيته لسلطان المبيعه
لتخاذ الاجراءات اللازمة لنقل الملكية او المعكم بصفة التوقيع.

البند الحادي عشر

يقول الطرفان على ان يكون محل الإقامة المذكور ارض كل طرفي بخصر هذا العقد هو الموطن القانوني له وان
جميع المخططات والإعلانات القضائية والإذارات والإخطارات وفي حاله قيام أي من الطرفين بتغيير
أو إلزام بإعلان نظراً، الثاني بهذا التغيير بموجب كتاب عوصى عليه بمطعم الوصول أو بإنذار رسمي طبقاً
معتبر وإلا كانت جميع الإخطارات والإعلانات المرسله على العنوان الموضح بخصر هذا العقد صهيديه ومنتجيه
لذاته الا انها القانونية.

البند الثاني عشر

يقول الطرف الاول والثاني أو ورثته من بعده وحلفاؤه أو ورثته من بعده وحلفاؤه أي يند من بغير هذا العقد أو العقود عده بخصر
وخطفه ذلك يلتزم بحدود مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه مصري (مائه ألف جنيه مصري لاغير) كضماناً على الثاني
بخصر لرقابه القضاء مع رد كافة التبعات المسدده شمله فواترها القانونية من تاريخ إستلامها هذا في تاريخ
عقد هذا الطرف الثاني.

البند الثالث عشر

يقول الطرفان على ان عمل الطرف الثاني بمصاريف التسجيل المطبوعه بالارض موضوع هذا العقد.

البند الرابع عشر

يقول الطرفان على أنه في حاله حدوث أي نزاع بمناسبة تطبيق بنود هذا التعاقد يتعهد الطرفان بالتسوية
بمستطاعه شمال القاهرة الإحتد اديه.

البند الخامس عشر

تعهد هذا العقد من ثلاث نسخ بيد الطرف الاول نسخة والطرف الثاني نسختين للعمل بموجبها. (كما ذكره

(طرف اول - بائع)

(طرف اول - بائع)

الإسم / محمد عبد الحليم

الإسم / محمد عبد الحليم

التوقيع / محمد عبد الحليم

التوقيع / محمد عبد الحليم

بمصر بتاريخ ١٢ / ٦ / ١٩٠٤

كفر الزيات (رقم)

الشركة المصرية الخاصة لتقنيات التطهير

بمصر

محضر اجتماع

لجنة استلام الأراضي من شركة مدينة نجان القلا (ميجاس) بمدينتي كفر الزيات وزفتي وتمثيلها في ذات الوقت في

شركة غاز مصر

تاريخ الاجتماع:	الموضوع : الالتزام من أعمال استلام وتمثيل قطعتي الأرض الخاصة بمحطتي تحفيظ الضفط وأنشاس بمدينتي كفر الزيات وزفتي.
٢٠١٢/١١/١٥	

بإشارة من قرار السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة رقم (٥٩٨) لسنة ٢٠١٢ بخصوص استلام قطعتي الأرض الخاصة بمحطتي تحفيظ الضفط بمدينتي كفر الزيات وزفتي من شركة ميجاس خالية من أي وضع يد وأية إشتاتات وتسلمها في ذات الوقت إلى شركة غاز مصر لتصبح المسؤولة عن تأمين الأراضي وإقامة أسوار تحفيظها. تم عقد الاجتماع يوم الأثنين الموافق ٢٠١٢/١١/١٥ بحضور السادة اعضاء اللجنة الاتي اسمائهم:

المستأجر / صلاح عبد الهادي	خبير - مدير عام بالشؤون المالية	شركة ايجاس
الاستاذ / حسام سالم	مدير ادارة التسيقات بالشؤون القانونية	
المهندس / احمد صلاح الدين	رئيس قسم متابعة تنفيذ المشروعات	
الاستاذ / محمد مفاوري	أخصائي ممتاز بإدارة التسيق مع شركات المناز	
المهندس / مصطفى سالم وهديان	مدير ادارة خدمة عملاء طنطا	شركة غاز مصر
الاستاذ / طه رمضان ابراهيم	رئيس قسم تنفيذي بالادارة العامة للشؤون الفنية	
الاستاذ / احمد عبدالله مصطفى	رئيس قسم بالادارة العامة للشؤون القانونية	
المهندس / كريمة مصطفى على	مهندسة ممتاز بالادارة العامة للشؤون الفنية	

تم استعراض الجوانب اللجنة وافاد السادة ممثلي شركة غاز مصر بأنه فعليا قد تم استلام قطعتي الارض المشار اليه عليه من شركة ميجاس وتم استلام صور عقود الأراضي من شركة ايجاس وهي كالتالي:

اولا ارض محطة كفر الزيات:

- عقد بيع نهائي بين شركة ايجاس والمسيد / ابراهيم احمد منصور بحيري بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٣
- ثانيا ارض محطة زفتي (٣ قطع ارضي):
- عقد بيع نهائي بين شركة ايجاس والمسيد / عبد الخالق احمد يوسف بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٣
- عقد بيع نهائي بين شركة ايجاس والمسيد / فوزي عبد الحميد الطباخ بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٣
- عقد بيع نهائي بين شركة ايجاس والمسيد / يحيى محمد ابراهيم درويش بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٣

رقم ١

محضر تصاليم نهائي

التاريخ يوم الاثنين الموافق ١٤/١/١٩٦٤

حضر بين كل من :-

أولاً / ورقة المرحوم عبد الفتاح أحمد أبو يوسف - و عليم / يوسف عبد الوارث يحصل بطاقة رقم قومي مصري / الجنسية - المدينة / مسلم - الوظيفة / والمقيم /

(طريق أول)

ثانياً: الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس) ويمثلها قانوناً السيد المهندس / محمد شعيب محمد (بصفته) رئيس مجلس إدارة والكتابة / طريق التصرير برج من تقاطع عباس العقاد مع طريق النصر - ساحة القاهرة

(طريق ثان)

وثالثاً: عقد البيع النهائي المؤرخ ١٤/١/١٩٦٤ رقم ١٧٧/١٧٧ (المزارعين ٧) للقطعة رقم (١٧٧) رقم سند بسيط مركز زفتى - محافظة الغربية وحدودها كالتالي :-

- السيد المصري / ملك إبراهيم أحمد يحيى
- السيد القبلي / باقي المساحة ملك البائع
- السيد المغربي / ملك بركات عبد اللطيف بونس
- السيد الشرقي / هادي ميت يرد

وبهذا لما تم تثبيت بالرقم المذكور في المرفق والموقع عليه من الطرفين

وقد يرفع الطرفين الثاني بعد حياض الأرض ويضع سند المالك على ملكه وانه كامل التصرف في الأرض

هذا وقد تعلم الطرف الأول البائع كامل قيمة الأرض وتعتبر له الطرف الثاني خالية من أي مخصصات للأصول

١٤/١/١٩٦٤

(طريف ثان)

(طريف أول)

هذا العقد منقول بالتسجيل الرسمي لهذا
رقم ١١٠٤٩ / ١٤/١/١٩٦٤

محمد إبراهيم أحمد يحيى

ثم تقدمت على انه يبرهن هذا المفضل بان شركة غاز مصر قد استولت الاراضي العامة بمطاني تطهير
المنطقة بمدينتي كفر الزيات ورفقي خالية من اى وضع يد واية اشتغالته واصبحت مسفولة مستوية تامة عن قعرى تلك
الاراضي والتامة الاموار عليها.

وانفل المفضل تطير ذلك...:

البرهان:

- صورة من قرار السيد رئيس مجلس الادارة رقم (٢٩٨) لسنة ١٣٠٧.
- صورة من عقود البيع النهائية.

Handwritten signatures and stamps, including a circular stamp with Arabic text and a signature that appears to be "عبدالله".

20/10

مختصر تسليم نهائي

في يوم ١٠ / ١٠ / ٢٠١٨ الموافق ١٠ / ١٠ / ٢٠١٨

عدد بين من

أولاً: السيد / إبراهيم السيد منصور بحري من يحمل بطاقة رقم قومي ٢١٦٠٤٢٠١٥٠٢٠١٨ مصري / الهندسة
بـ الديانة / مسلم من محافظة / القاهرة / والسكن / وسط - مركز زفتى - محافظة الغربية.

ثانياً: الشركة المصرية العامة للغارات الجوية (إيباير) ويمثلها قانونا السيد المهندس / مهنه خمينا محمد
(مديره) رئيس مجلس الإدارة والكاتب / ٤ طريق النصر بروج من تقاطع عباس العقاد مع طريق النصر
محافظة القاهرة

وقد اتفق السيد السيد / ١٠ / ٢٠ / ٢٠١٨ تقسيم قسم الطرف الأول بتسليم الطرف الثاني بمساحة
مساوية تقريبا أرض مساحتها ٥٧١,٥٠ م^٢ كالتالي بحوض (المسزارعين ٧) القطعة رقم
١٢٧١ / زمام عند وسط مركز زفتى - محافظة الغربية وحدودها كالتالي :-

- الحد الشمالي / ملك فوزي عبد الحميد الطيحاخ
- الحد الجنوبي / ملك برشة عبد الخالق أحمد يوسف
- الحد الغربي / باقي المساحة ملك البائع
- الحد الشرقي / طريق ميت برة

وبهذا تم الاتفاق على الرسم الكاركي المرفق والسوق عليه من الطرفين.

رُكِّبَ وتوقيع العريف الثاني بهذه غرض الأرض وضع عند المالك على ملكه واما تاريخ التسليم
بالتالي

هذا وقد تسليم الطرف الأول البائع كامل قيمة الأرض وتعتبر ذمة الطرف الثاني غائبة من أي مسئولية والتضامن
الآن

(الشرك الثاني)
 كملت الاتفاقيات
 بين السيد /
 رقم ٤٩ / ١١ / ٢٠١٨

(الشرك الأول)
 السيد /
 محمد

رئاسة مجلس الوزراء
وزارة الدولة لشئون البيئة
جهاز شئون البيئة
الإدارة المركزية لتقييم التأثير البيئي
(حاصلة على شهادة الأيزو ٩٠٠١)

السيد الأستاذ/السعيد عبد المعطي
سكرتير عام محافظة الغربية

٢٠١٤

رقم قيد:

التاريخ:

٢٠١٤/٥/١٣

الموضوع: نموذج تصنيف بيئي (ب)

المحل: م. أيمن عبدالرشيد
الأرض الصناعي

تحية طيبة وبعد

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم الوارد لنا بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٤ والمرفق به البيانات التكميلية لنموذج التصنيف البيئي (ب) بشأن إبداء رأي الجهاز في مشروع محطة تخفيض ضغط غاز طبيعي (من ٣٠٠ - ٧٠) بار إلى (٣٠ - ٧ بار) ، باسم / شركة غاز مصر ، بالعنوان/ حوض المزارعين على طريق زفتى بنها زمام قرية سنديسط - مركز زفتى - محافظة الغربية.

أتشرف بالإحاطة بأنه بعد مراجعة النموذج المقدم والبيانات التكميلية وبعد الاطلاع على موافقة وزارة الزراعة على موقع المحطة ، فإن الجهاز يوافق على المشروع شريطة الالتزام بجميع المواصفات و الإجراءات التي وردت بالنموذج المقدم والبيانات التكميلية للجهاز ، والالتزام بجميع الأسس والاشتراطات التي نص عليها قانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن حماية البيئة والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ ولائحته التنفيذية المعدلة رقمي ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١ ورقم ٧١٠ لسنة ٢٠١٢ ، مع الالتزام بالاشتراطات الآتية :-

١. الالتزام بموقع المحطة ومسار خطى الأنابيب بطول ٣٠ م من خط جاسكو الى نقطة الدخول الى المحطة كما ورد بالنموذج المقدم.
٢. ضرورة الحصول على موافقة الجهات المعنية الأخرى على المشروع.
٣. الالتزام بالضوابط والإجراءات الواردة بالمادة (٤٦) من اللائحة التنفيذية المعدلة برقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١ .
٤. الالتزام بالحدود القصوى لمستويات الضوضاء بما يتفق مع الملحق رقم (٧) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤
٥. الالتزام بالحدود القصوى لملوثات الهواء بما يتفق مع الملحق رقم (٨،٦،٥) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤
٦. مراعاة صحة بيئة العمل وعوامل الأمان للعاملين بما يتفق مع الملحق رقم (٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤.
٧. التخلص السليم من مخلفات مياه الصرف الصحي عن طريق تجميعها في خزانات مغلقة وكسحها عن طريق جهة معتمدة والتخلص منه في الأماكن المخصصة لذلك
٨. الإدارة البيئية السليمة للمواد الخطرة المستخدمة طبقاً للمادتين رقمي ٣١، ٣٢ من اللائحة التنفيذية مع الالتزام بما ورد بأسلوب تداول مركب إضافة الرائحة للغاز الطبيعي بصحيفة الأمان الخاص بها.
٩. الإدارة السليمة و الأمانة بيئياً للنفائات الخطرة الناتجة عن المشروع طبقاً للمادة رقم ٢٨ من اللائحة التنفيذية المعدلة برقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١ مع التخلص النهائي منها طبقاً للقوانين والمعايير المنظمة لذلك.
١٠. الالتزام باختبار خط الأنابيب قبل التركيب وهو فارغ مع ضرورة التخلص السليم من مخلفات المياه المنصرفة من الاختبار عن طريق تجميعها في خزانات مغلقة وكسحها عن طريق جهة معتمدة والتخلص منه في الأماكن المخصصة لذلك كما ورد بالبيانات التكميلية.
١١. التنسيق مع هيئة الطاقة الذرية بشأن استخدام الطائرات المشعة في أعمال الكشف على اللحامات.
١٢. الالتزام بالتوصيات الواردة بخطة الطوارئ وإجراءات التصرف في حالات الحوادث مع ضرورة التنسيق مع الجهات المعنية نحو اعتماد تلك الخطة وتدريب وتأهيل العاملين عليها بصفة دورية والتحديث المستمر لها طبقاً لنتائج التطبيق كما ورد بالدراسة.
١٣. التخلص السليم من المخلفات الصلبة الناتجة عن النشاط عن طريق تجميعها و تسليمها لتعهد معتمد للتخلص منها طبقاً للقوانين والمعايير المنظمة لذلك.
١٤. الالتزام بالتوصيات الواردة بخطة الطوارئ وإجراءات التصرف في حالات الحوادث مع ضرورة التنسيق مع الجهات المعنية نحو اعتماد تلك الخطة وتدريب وتأهيل العاملين عليها بصفة دورية والتحديث المستمر لها طبقاً لنتائج التطبيق كما ورد بالنموذج المقدم.
١٥. التخلص السليم من مخلفات الزيوت والشحوم الناتجة عن النشاط تجميعها و إرسالها للجهات المختصة لإعادة تدويرها.
١٦. الالتزام بخطة الإدارة البيئية الواردة بالنموذج المقدم.
١٧. الالتزام بإعادة تأهيل الموقع والطرق والمسارات المؤدية الى الموقع بعد الانتهاء من الأعمال.
١٨. إعداد السجل البيئي وجعله متاحاً للتفتيش البيئي مع إعداد سجل للمخلفات الخطرة طبقاً للمادة رقم ٣٣ من القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمادة رقم ٣٣ و الجدول رقم ٢ من الملحق رقم ٣ من اللائحة التنفيذية.

هذه الموافقة من الناحية البيئية فقط دون الإخلال بأي قوانين أو قواعد أو قرارات أخرى تخص هذا النشاط مع الاحتفاظ بحق جهاز شئون البيئة في إيقاف الأعمال في حالة حدوث أي مخلفات قانون حماية البيئة مع قيام الشركة بتحمل مسؤوليتها تجاه الأضرار البيئية.

أ. هادي يوسف
(د/ ناهد يوسف)



١٥
١٠٤
٢٤٨١

٤٦٢
١٤/٥/١٤